رفضت محكمة في مدينة نانت الفرنسية توقيع مخالفة مرورية على سيدة مسلمة وإلزامها بدفع غرامة مالية، بسبب ارتدائها النقاب أثناء قيادتها سيارتها في أبريل الماضي.

وقضت المحكمة بأن "النقاب لا يعيق رؤية السائق،" بعد أن تلقت ساندرين موليريس 31) عامًا) مخالفة من شرطي مرور بزعم أنها منتقبة، وأن قيادتها السيارة وهي ترتدي النقاب يتنافى مع السلامة المرورية، فيما أثار جدلاً واسعًا في فرنسا، بحسب صحيفة "نيويورك تايمز".

وترجع الواقعة الى الثاني من أبريل الماضي، حيث أوقف شرطيان السيدة بوسط مدينة نانت، وظنت آنذاك أنها ارتكبت مخالفة مرورية، إلا أن رجلي الشرطة فرضا الغرامة بسبب ارتدائها للنقاب أثناء القيادة، وتذرعا بقانون المرور الذي يعاقب "القيادة في ظروف غير ملائمة".

ووقعت على السيدة غرامة قدرها 22 يورو 29) دولارا)، لكن المرأة وهي فرنسية ترتدي النقاب منذ تسعة أعوام اعتبرت الأمر تفرقة عنصرية محضة ضدها، وقالت آنذاك إنها تعتزم رفع شكوى.

وبالفعل تقدمت بتظلم ضد الشرطة الفرنسية أمام محكمة نانت غرب فرنسا، وقد أنصفتها ورفضت توقيع الغرامة عليها.

وقال جان ميشال بولونو، محامي موليرس، إن المحكمة في نانت قضت "إننا في بلد حر، ونتيجة لذلك، فإنه يُسمح بإجازة كل ما هو غير ممنوع، وأضاف إن المحكمة قررت أن النقاب "يتحرك مع الرأس ولا يعوق الرؤية، وبالتالي لا يتعارض مع رخصة القيادة".

وكانت فرنسا أقرت في وقت سابق من هذا العام بحظر ارتداء النقاب في الأماكن العامة. يشار أن عدد المنتقبات في فرنسا يتجاوز ألفين سيدة، وفقا لبيانات حكومية. معظمهن من الفرنسيات اللاتي تحولن إلى الإسلام.

كاتب المقالة :
تاريخ النشر : 15/12/2010
من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com